

**قرار رئيس مجلس الوزراء**

رقم ٨٨٤ لسنة ٢٠١١

**رئيس مجلس الوزراء**

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٢٠١١/٢/١٣ :

وعلى الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٢٠١١/٣/٣٠ :

وعلى القانون رقم ١٤٤ لسنة ٢٠٠٦ في شأن تنظيم هدم المباني والمنشآت غير الآيلة

للسقوط والحفاظ على التراث المعماري :

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢٧٦ لسنة ٢٠٠٦ بمعايير ومواصفات المباني

والمنشآت ذات الطراز المعماري :

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٧٨ لسنة ٢٠٠٨ :

وعلى ما عرضه محافظ الإسكندرية بشأن تنفيذ الحكم الصادر من محكمة القضاء

الإداري في الدعوى رقم ٦٢/١٢٦٥٨ ق والمؤيد بالحكم الصادر من المحكمة الإدارية

العليا في الطعن رقم ٥٦/١٩٣٢ ق عليا :

**قرر:****( المادة الاولى )**

يلغى قيد العقار رقم ٢٢٥ طريق الحرية - حي وسط من الكشوف المرفقة بقرار

رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٧٨ لسنة ٢٠٠٨ المشار إليه .

**( المادة الثانية )**

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٧ رجب سنة ١٤٣٢ هـ

( الموافق ٢٩ يونية سنة ٢٠١١ م ) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / عصام شرف